

ديوان جلالة الملك

كطف حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فأنعم

في ١١ رمضان سنة ١٣٦٨ - الموافق ٧ يولييه سنة ١٩٤٩

بالرئاسه الأكبر من نشان اسماعيل

لهلى :

حضرة صاحب الدولة السيد محمد محسن البرازى ، رئيس الوزارة السورية .

لبنشان النيل من الطبعة الثانية

لهلى :

السيد نذير فزصة ، سكرتير خاص حضرة صاحب الفخامة رئيس الجمهورية السورية .

لبنشان النيل من الطبعة الثالثة

لهلى :

الزيم أنور محمود ، الضابط بالجيش السورى .

لبنشان النيل من الطبعة الرابعة

لهلى :

المقدم ابراهيم الحسينى ، الضابط بالجيش السورى .

شادة ٢ - جميع القضايا المنظورة الآن أمام محكمتى مصر وقنا الابتدائيتين والتي أصبحت بمقتضى المادة السابقة من اختصاص محكمتى بنها وأسوان الابتدائيتين تحال بأوامر تصدرها كل محكمة منهما من تلقاء نفسها الى المحكمة المختصة بمقتضى هذا القانون ، وذلك لجلسات محددة وبالجملة التي هي عليها وبدون مصاريف ، وفي حالة غياب أحد الخصوم يعلن اليه الأمر مع تكليفه الحضور في المواعيد العادية .

لولا يسرى هذا القانون هل القضايا المؤجلة للنطق بالحكم فيها بل تحكم فيها المحكمة المنظورة أمامها الآن تلك القضايا .

شادة ٣ - لهلى وزير العدل تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به اعتبارا من ١٥ سبتمبر سنة ١٩٤٩

لأمر بأن يبعث هذا القانون بمخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، ويخذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه في ٩ رمضان سنة ١٣٦٨ (٥ يولييه سنة ١٩٤٩)

لأمر

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لرئيس مجلس الوزراء

لأمر إبراهيم هبه المهادى

لوزير العدل

لأمر محمد هرسى هجر

*

قانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٤٩

يوضع قواعد نقل رجال القضاء وأعضاء النيابة المصريين في المحاكم المختلطة عند نهاية فترة الانتقال الى المحاكم الوطنية وتحديد أقدميتهم

لأمر لشاروق الأول ملك مصر

لأمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - لينقل مستشارو محكمة الاستئناف المختلطة المصريون والمهام العام الأول عند نهاية فترة الانتقال الى محاكم الاستئناف الوطنية بمرتباتهم التي يتقاضونها وتعتبر أقدميتهم بالنسبة الى زملائهم في محاكم الاستئناف الوطنية من تاريخ المرسوم الصادر بتعيينهم في وظائفهم .

لأمر ذلك اذا كانت أحدهم قد سبق أن شغل وظيفة محام عام أول أو مستشار ملكى اعتبرت أقدميته من تاريخ تعيينه في هذه الوظيفة .

لأمر اذا كان تعيين المستشار أو المهام العام الأول في المحاكم المختلطة في نفس التاريخ الذي عين فيه مستشار أو محام عام في المحاكم الوطنية اعتبرت أقدمية المستشار أو المهام العام الأول في المحاكم المختلطة نالبة لأقدمية ذلك المستشار أو المهام العام .

قوانين

قانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٤٩

بإنشاء محكمتين ابتدائيتين بنها وأسوان

لأمر لشاروق الأول ملك مصر

لأمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - لنشأ محكمة ابتدائية بكل من مدينتى بنها وأسوان ويشمل دائرة اختصاص الأول مراكز مديرية القايوبية - والثانية مراكز مديرية أسوان .